بينهما ولا يخل بما ذكر الخبر ويدل عليه ما رواه رفاعة من رافع ان النبي صلى الله عليه واله كان جالسا في المسجد فدخل رجل المسجد فقال له صلى الله عليه اذا قمت في صلاتك فكبر ثم اقرأ ان كان معك قرآن فاقرأ بعد التكبير خبر وروى ابو بكر الرازي باسناده عن النبي صلى الله عليه واله انه قال اذا قمت الى الصلوة فاركع بدبك وكبر واقرأ ما بدا لك فان مقتضى ظاهره ان القراءة تلي التكبير فيدل على وجه اختيار الهادي ومن قلده وعلى الجملة فالاستفتاح والتعوذ مستحبان فلا نطول الكلام بذكرهما بخلاف غير الهادي من سائر الائمة عليهم السلام اجمعين لان المصلي لو ترك ذلك كله لما كان تاركا للفرض ويستحب اتمام السورة التي تقرأ مع الفاتحة خبر ولما روي ان النبي صلى الله عليه واله كان يتم السورتين التي يقرؤهما مع الفاتحة ولا خلاف ان اتمامها غير واجب فبذلك على استحبابه **وثانيها** تكبيرة الانتقال فانه مسنون ويدل عليه خبر وهو قوله النبي صلى الله عليه واله لمن علمه الصلوة ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تطمئن قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا الى قوله فاذا فعلت ذلك فقد تمت صلاتك فذلك على ان تكبيرة الانتقال غير واجب وبدل على كونه مسنونا ان النبي صلى الله عليه واله كان يكبر في صلاته في كل رفع وخفض خبر وروى زيد بن علي عن ابيه عن علي عليهم السلام انه كان يكبر في كل خفض ورفع فبذلك جاءنا قلناه وبقي علينا في هذه السنة ان سنة يا لتكبير قبل الانحطاط في السجود راكعا فقد ذكر القاسم عليه السلام وغيره من ائمتنا عليهم السلام وجه ذلك انه اذا افعل كذلك عند ان يريدان يركع او يرفع راسه من الركوع او يسجد او يرفع راسه من السجود كان قد شغل جميع الركن بالذكر فاذا افعله في حال الانحطاط فقد عري بعض الركن عن الذكر **وثالثها** ان يقول سمع الله لمن حمده ان كان اماما او منفردا او ان كان مؤتما قال ربنا لك الحمد وهو قول الهادي والجديد قولي الناصر وله قولا اخران الامام والمنفرد يجمعان بينهما والمعلوم بعد نصه على قوله ربنا لك الحمد وجه قول يحيى وهو ما روي عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا لك الحمد فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه فظاهر الذكر مقسوم بين الامام والمأموم وظاهر القسمة ان كل واحد منهما لا يشارك صاحبه في ذكره واما المنفرد فانه لا امام له فيقول ربنا لك الحمد عند قوله فلم وجه فيه الشرط في قوله فاذا قال الامام سمع الله لمن حمده واذا كان هذا الشرط غير موجود فيه لم يقله بل يقتصر على سمع الله لمن حمده لانه لا امام له فسبيله سبيل الامام فاما ما روي عن النبي صلى الله عليه واله وسلم كان يقول سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد ولا السموات والارض وملء ما سئت من شئ بعد اهل الثناء والمجد الى اخر ما قد ذكرناه فلما روينا انه كان يقول ذلك في وقت كان يقنت فيه بعد الركوع شهرا متتابعا في الظهر والعصر والمغرب والعشا والصبح وكان دبه على قوم وكان يؤمن من خلفه ثم لا خلاف ان ذلك

منسوخ

منسوخ يجب ان يكون قوله ربنا لك الحمد منسوخا لانه كان من جملة ما يقنت به وهذا واضح **ورابعها** التسبيح في الركوع والسجود واجمعت العترة عليهم السلام على كون التسبيح مستحبا غير واجب الا ما ذهب الله المتوكل على الله احمد بن سليمان فانه ذهب الى وجوبه واجماع اهله قد سبقه ويدل على ذلك خبر وهو ما روي عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال للرجل الذي علمه الصلوة ثم تركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تطمئن قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا الى قوله فاذا رفعت راسك من السجود فعند تمت صلاتك ولم يامره بالتسبيح فدل ذلك على ان التسبيح غير واجب واختار القاسم والهادي عليهم ان يقول في ركوعه سبحان الله العظيم وبحمده ثلث مرات وان يقول في سجوده سبحان الله الاعلى وبحمده ثلث مرات وجه اختيار هذا التسبيح خبر وهو ما روي عن النبي صلى الله عليه واله انه قال ان اجب الكلام الى الله سبحان الله وبحمده خبر وروى ابن مسعود ان النبي صلى الله عليه واله قال اذا ركع احدكم فقال سبحان الله العظيم وبحمده ثلث مرات فقد تم ركوعه وذلك ادناه وذلك على ان هذا الذكر مشروع وعند ابا نه ليس بواجب لان النبي صلى الله عليه واله لم يعلمه الذي عليه الصلوة وقال في اخرها فاذا فعلت ذلك فقد تمت صلاتك فدل على انه ليس بواجب ولهذا تمت الصلوة بدونه وروى في قوله تعالى فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون انه نزل في صلوة العشائين والفجر وكان الله تعالى قال قولوا سبحان الله في هذه الصلوة قال لهم بالله وظاهره يقتضي الامر به وموضع التسبيح من الصلوة الركوع والسجود وهذا يقوي ما ذكرناه خبر وروى عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه واله انه قال من قال سبحان الله وبحمده حطت عنه خطاياه ولو كانت مثل زبد البحر خبر وعن النبي صلى الله عليه واله انه قال من قال سبحان الله العظيم وبحمده غرست له نخلة في الجنة خبر وعن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال كلمتان خفيفتان على اللسان حبيبتان الى الرحمن ثقيلتان في الميزان سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم وبحمده خبر وعن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال لرجل ابزات من صلاة الملئكة وتسبيح الخلايق وبها يرزقون ان يقول ما بين طلوع الفجر الى ان تصلي الغداة هذه فمزه سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم خبر وروى الهادي الى الحق باسناده الى علي بن ابي طالب صلوات الله عليه انه كان يقول في ركوعه سبحان الله العظيم وبحمده وفي سجوده سبحان الله الاعلى وبحمده قال واقل ما ينبغي في الركوع والسجود ثلث مرات قال وينبغي ذلك من ختم الى ثلث قال واقل ما روي عن النبي صلى الله عليه في التسبيح ثلث الا ان يكون الرجل اماما واعلم انه لما خص هذا التسبيح بمزيته الفضل ورغب فيه النبي صلى الله عليه واله وسلم واختاره على غيره وهو باب المدينة وهو مع الحق والقرآن وهما معه واختاره شيخانا القاسم والهادي عليهم كان ذلك اولى عندنا من غيره **وخامسها** ما يقوله المصلي في الركعة الثالثة من المغرب وفي الركعتين

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)